منظمة العفو الدولية

May 1996

مايو/أيار ١٩٩٦ ـ المجلد ٢٦ ـ العدد الخامس

النشرة الإخبارية

فرنسا

© Sipa

الشاب الزائيري ماكوميه مبوولي (إلى اليمين)، البالغ من العمر ١٧ عاماً، والذي أُردي بالرصاص اثناء وجوده في حجز الشرطة.

الحكم على ضابط شرطة بالسجن لتسببه في وفاة معتقل

حكمت إحدى محاكم الجنايات الفرنسية على ضابط شرطة فرنسي بالسجن ثماني سنوات لقيامه بإطلاق النار على شاب زائيري يبلغ من العمر ١٧ عاماً أثناء احتجازه مما أدى إلى مصرعه. وخلال المحاكمة، التي جرت أمام محكمة الجنايات في باريس في منتصف فبراير/شباط، طالب الادعاء هيئة المحكمة بمعاقبة الضابط باسكال كومبان بالسجن ١٠ سنوات على الأقل بتهمة القتل العمد؛ ولكن هيئة المحلفين خلصت إلى إدانة الضابط بتهمة أخف، وهي إلحاق إصابات بالمجني عليه أفضت إلى وفاته دون قصد. ومن المقرر الإفراج عن الضابط في غضون عام باعتبار أنه أمضى فترة في السجن رهن الاعتقال السابق للمحاكمة.

وكان المجني عليه، ويُدعى ماكوميه مبوولي، قد أُردي بالرصاص من مسافة قريبة أثناء استجوابه في مركز شرطة غراندا كاريير في باريس، في ٦ إبريل/نيسان ١٩٩٣، بعد القبض عليه مع اثنين من أصدقائه، للاشتباه في قيامهم بسرقة لفائف تبغ من أحد الحوانيت، وهي تهمة أنكرها ماكوميه. وكان من بين المتهمين الثلاثة اثنان قاصران، أمر مكتب المدعي العام بإطلاق سراحهما وإبلاغ آبائهما بالأمر؛ ولكن تعذر الاتصال بوالدي ماكوميه فيما يبدو. وقد تجاهل الشرطي السري باسكال كومبان أمر الإفراج عن ماكوميه، واستمر في استجوابه؛ ولم يمض وقت طويل حتى قُتل ماكوميه إثر إصابته برصاصة في رأسه.

وفي أثناء المحاكمة قال كومبان ـ الذي أوقف عن العمل في الشرطة واحتُجز قرابة عامين قبل مثوله أمام المحكمة ـ إنه أخرج مسدسه لتخويف المجني عليه لأنه كان يصيح بصوت عالٍ كما سب الضابط وأهانه. ويُذكَر أن الضابط برر الأمر من قبل، في محاضر الشرطة السابقة، بقوله «لقد أردت أن أخيفه». وقد ادعى الضابط أن الرصاصة انطلقت من المسدس فجأة دون قصد، عندما حاول ماكوميه خطفه من يده.

«... لا تدعوا أحداً يُقدم مرة اخرى على إشهار سلاح داخل مركز للشرطة».

إلا أن هناك شاهدين من رجال الشرطة، كانا في غرفة مجاورة وقت وقوع الحادث، لم يذكرا في شهادتهما أنهما سمعا صوت مشاجرة. ومما يُذكر أن ماكوميه كان جالساً عندما أردي بالرصاص؛ وقد أثبت فحص أجراه خبراء المقذوفات أن المسدس سُدِّد إلى صدغه. كما أشار الادعاء إلى أنه يلزم الضغط على الزناد بثقل ستة كيلوغرامات لكي تنطلق الرصاصة.

وقد انتقد ممثل الادعاء أثناء مرافعته أمام المحكمة ضابطي الشرطة الآخرين اللذين شاهدا كومبان، البالغ من العمر حالياً ٣٨ عاماً، وهو يلوح بمسدسه. وعلق على ذلك قائلاً: «إنني أهيب بجميع الموظفين الحكوميين: ألا ندعوا أحداً يقدم مرة أخرى على إشهار سلاح داخل مركز للشرطة، سواء أكان سلاحاً حقيقياً أو غير حقيقي، محشواً بالرصاص أو فارغاً».

والجدير بالذكر أن حادث مقتل ماكوميه مبوولي إثر إطلاق النار عليه كان واحداً من ثلاثة حوادث منفصلة وقعت في غضون أربعة أيام، قام خلالها ضباط الشرطة بقتل شبان عزل بإطلاق الرصاص عليهم؛ وأعقب ذلك حدوث اضطرابات في باريس وغيرها من المدن الكبرى. وقد تقدم من قُبض عليه آنذاك بشكاوى عديدة ادعوا فيها أنهم تعرضوا لسوء المعاملة التي كانت تسجلها إهانات وشتائم عنصرية في بعض الأحيان.

ومن ناحية أخرى، فإن الكثير من الجماعات المناهضة للعنصرية، ومن أفراد المجتمع الذين أقلقتهم كثرة مثل هذه الحوادث، قد اعتبروا قضية باسكال كومبان من القضايا غير المسبوقة التي قد تشكل سابقة قانونية. ورغم أن مدة الحكم الصادر على الضابط تُعد أطول مدة عقوبة تُفرَض على ضابط شرطة بسبب جريمة ارتكبها أثناء أداء عمله، ورغم أن فترة الاعتقال السابق للمحاكمة التي أمضاها لم يسبق لها مثيل من حيث طولها، فقد أعرب عدد كبير من تلك الجماعات، بالإضافة إلى أفراد عائلة ماكوميه مبوولي، عن تذمرهم من قرار إدانة الضابط بتهمة أخف، معتبرينه استهزاءً بالعدالة.

هذا، وقد قام وفد من منظمة العفو الدولية بزيارة فرنسا في إبريل/نيسان، والتقى مندوبو المنظمة مع وزيري العدل والداخلية، مع عدد من كبار مسؤولي وزارة الدفاع، وأعربوا لهم عن قلق المنظمة بشأن قيام بعض ضباط الشرطة بإطلاق النار على أشخاص عزل، وبشأن إساءة معاملة المعتقلين. ■

في هذا العدد

الأخبار ٢

نيجيريا: أربعة أشخاص آخرين يصبحون في عداد المعتقلين بسبب انتقادهم للحكومة العسكرية

تحت الأضواء ٣

أصبح واضحاً أنه لا يمكن إيجاد حل ناجع لأزمة اللاجئين في منطقة البحيرات العظمى بإفريقيا دون معالجة قضايا حقوق الإنسان هناك

مناشدات عالمية ٧

الجمهورية الدومينيكية

المغرب والصحراء الغربية

ميانمار

نيجيريا

اعتقال مزيد من دعاة حقوق الإنسان بسبب انتقادهم للحكومة العسكرية

أخبار قصيرة

زاد عدد الصحفيين ودعاة حقوق الإنسان المعتقلين بسبب انتقاداتهم للحكومة العسكرية، إذ لحق بهم مؤخراً أربعة آخرون.

ففي الفترة من ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥ إلى فبراير/شباط ١٩٩٦، أُلقي القبض على كل من نوسا إيغيبور، رئيس تحرير مجلة *تل* الأسبوعية المستقلة؛ والرئيس غاني فاوهينمي، المحامي البارز المدافع عن حقوق الإنسان وزعيم «حزب الضمير الوطني»؛ وفيمي فلانا، وهو محام آخر بارز من المدافعين عن حقوق الإنسان ويرأس «الجمعية الوطنية للمحامين الديمقراطيين»، وفيمي أبوريساد، وهو زعيم عمالي سابق وعضو قيادي في «حزب الضمير الوطني»؛ ويُعتبر هؤلاء الأربعة من سجناء الرأي.

وقد قُبض على نوسا إيغيبور في ٢٣ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥، بسبب انتقاده المتواصل للحكومة النيجيرية على صفحات مجلة *تل*، فيما يبدو. ويُذكر أن نائب رئيس تحرير المجلة، جورج مباه، يقضي حالياً حكماً بالسجن لمدة ١٥ عاماً صدر ضده إثر محاكمة عسكرية أجريت في عام ١٩٩٥ واتسمت بالجور الفادح.

أما الرئيس غاني فاوهينمي فقد قُبض عليه قبل أن يلقي خطبة في جمع سياسي يوم ٣٠ يناير/كانون الثاني ١٩٩٦؛ وقال بعض القياديين الآخرين في «حزب الضمير الوطني» إنه كان يعتزم الدعوة إلى مقاطعة انتخابات المجالس المحلية في نهاية مارس/آذار وإلى الإسراع بإنهاء الحكم العسكري. وفي ١٤ فبراير/شباط ١٩٩٦، أُلقي القبض على فيمي أبوريساد، الذي تولى رئاسة «حزب الضمير الوطني» بالنيابة بعد اعتقال الرئيس غاني فاوهينمي، حيث صدر مرسوم عسكري في اليوم السابق يقضي باعتبار أي نشاط يرمي إلى النيل من خطة الحكومة للانتقال إلى الحكم المدني المحددة بثلاث سنوات، سواء عن طريق «تقويضها أو منع تنفيذها أو إحباطها أو الإضرار بها أو التبكير بإنهائها، أو التحامل عليها»، جريمة جنائية، ويُذكر أن فترة الحكم العسكري هذه كانت موضع انتقادات واسعة النطاق. وقد شن «حزب الضمير

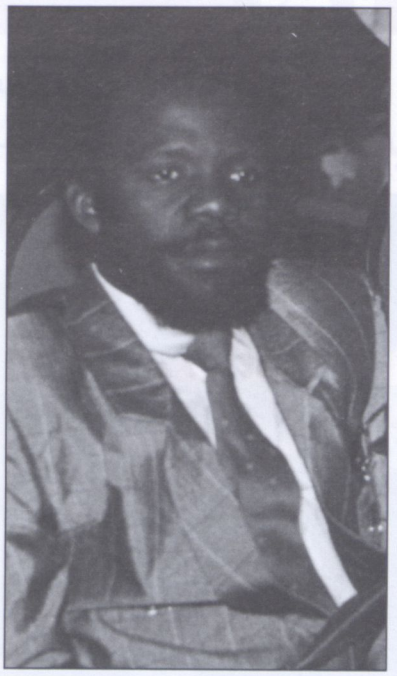

فيمي فلانا

الوطني» حملة من أجل إطلاق سراح زعيمه، وللاحتجاج على إجراء الانتخابات المحلية على أساس غير حزبي. كما قُبض على فيمي فلانا في نفس اليوم الذي قُبض فيه على فيمي أبوريساد؛ ولم يُذكر أي سبب لاعتقاله، ولكن من المعروف أنه كان يشارك في بعض الدعاوى القانونية ضد الحكومة.

وفي الوقت نفسه، لم تُوجَّه أية تهم للمعتقلين الأربعة، ويُعتقد أنهم معتقلون إدارياً بموجب مرسوم أمن الدولة الصادر في عام ١٩٨٤، حيث تم احتجازهم في عزلة تامة عن العالم الخارجي، وحُرموا من تلقي الرعاية الطبية اللازمة. هذا، وتطالب منظمة العفو الدولية بالإفراج عنهم فوراً ودون قيد أو شرط.

◆ في **تركمانستان**، صدر قرار بالعفو في يناير/كانون الثاني ١٩٩٦، أُفرج بموجبه عن ٢٠ شخصاً كانوا قد سُجنوا عقب مظاهرة مناهضة للحكومة في يوليو/تموز ١٩٩٥، ومن بينهم صحفيان بدا من المحتمل أنهما من سجناء الرأي؛ وهم يوفشان أناقربان ومحمد مرادلي، اللذان اتهما بالتحريض على التظاهر؛ وأُدينا بتهمة إثارة الشغب والفوضى. كما أُدين سبعة آخرون احتُجزوا في نفس الوقت بتهم تتعلق بالمخدرات، على ما يبدو.
انظر تقرير: **تركمانستان: إجراءات من أجل الإقناع** (رقم الوثيقة: EUR 61/03/96).

◆ صدر أخيراً تقرير جديد عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في **شيلي** في فترة حكم الجنرال سانتياغو بينوشيه (من عام ١٩٧٣ إلى عام ١٩٩٠)، ووُزِّع خلال مؤتمر صحفي عُقد في العاصمة الشيلية سانتياغو في ٦ مارس/آذار، وحضره وفد من منظمة العفو الدولية سافر إلى هناك ليشهد بدء توزيع التقرير. وقد حذر هذا التقرير من خطورة إسدال ستار على الانتهاكات التي وقعت في الماضي، وجاء نشره في وقت يجري فيه بحث اتخاذ إجراءات قانونية من شأنها إسباغ حماية على الذين اعتدوا على حقوق الإنسان في فترة الحكم العسكري (انظر **النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية**، فبراير/شباط ١٩٩٦).

◆ أصدر المجلس العسكري الحاكم في **غامبيا** مراسيم تعسفية يسري مفعولها بأثر رجعي، ويمكن بمقتضاها احتجاز المعتقلين السياسيين لفترات غير محددة. وقد قام مندوبون من منظمة العفو الدولية بزيارة البلاد في يناير/كانون الثاني، وأعربوا عن قلقهم من قيام المجلس العسكري، الذي استولى على مقاليد السلطة في شهر يوليو/تموز ١٩٩٤، بإعادة العمل بعقوبة الإعدام، التي أُلغيت في عام ١٩٩٣ . ويُذكَر أن بعض الأشخاص، الذين يُحتَمل أن يكونوا في عداد سجناء الرأي، يواجهون خطر الحكم عليهم بالإعدام، بعدما وُجِّهت إليهم تهمة الخيانة العظمى.

كوبا

تقييد الحريات الأساسية مع تزايد المضايقات

في إطار إجراءات مشددة اتخذتها السلطات مؤخراً، فُرضت قيود صارمة على الحق في حرية التعبير والاجتماع وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها، مما جعل أعضاء المنظمات غير الحكومية المنضمين إلى «هيئة المصالحة الكوبية»، وهي تحالف يضم عدداً من دعاة حقوق الإنسان والصحفيين والمحامين والنقابيين والعناصر النسائية وممثلي الجماعات السياسية وغيرهم، عرضة بشكل متزايد للمضايقات وصنوف الترهيب من جانب الحكومة.

فمنذ تشكيل هذه الهيئة في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٥، اعتُقل عشرات من أعضائها وحُذِّروا من أنهم قد يواجهون مختلف التهم السياسية والجنائية إذا لم يكفوا عن أنشطتهم أو يرحلوا عن البلاد. كما أُبلغ بعضهم عن تلقيهم تهديدات باستخدام العنف ضدهم أو ضد ذويهم. وفي فبراير/شباط، طلبت الهيئة تصريحاً رسمياً بعقد مؤتمر، مما أدى إلى تكثيف حملات الاعتقال. وقد أُفرج عن معظم الأعضاء بعد تحذيرهم، بينما وُجهت تهم إلى اثنين منهم وصدرت عليهما أحكام بالسجن. ومن المحتمل أن يمثل آخرون للمحاكمة، ومن بينهم الصحفي رفائيل سولانو.

فقد قُدم للمحاكمة في أواخر فبراير/شباط الدكتور موريون ألماغرو، الممثل الوطني «الهيئة المصالحة الكوبية»، ولازارو غونزاليز فالديس، أحد النواب الأربعة للممثل الوطني، حيث وُجِّهت إليهما تهم جنائية بسيطة، وحُكم على أولهما بالحبس ستة أشهر وعلى الثاني بالحبس ١٨ شهراً. وعند الاستئناف، زيدت مدة العقوبة المفروضة على الدكتور موريون تسعة أشهر أخرى. وترى منظمة العفو الدولية أن التهم التي أُدين على أساسها هذان الشخصان ذات دوافع سياسية، ومن ثم تعتبرهما في عداد سجناء الرأي وتحث السلطات على إطلاق سراحهما فوراً ودون قيد أو شرط.

وجدير بالذكر أن أعضاء الجماعات غير الرسمية ظلوا طيلة سنوات عدة عرضة لمضايقات شتى، بما في ذلك الترهيب بل والسجن لفترات طويلة أحياناً. ورغم أن هذه الجماعات غير محظورة رسمياً، إلا أنه لم يُسمح لها في كثير من الأحيان بممارسة أنشطتها، مع أنها طلبت مراراً الاعتراف بها رسمياً.

لمزيد من التفاصيل عن الإجراءات المشددة التي اتُّخذت في الآونة الأخيرة في هذا الصدد، انظر تقرير: **كوبا: انقضاض الحكومة على المعارضين** (رقم الوثيقة: AMR 25/14/96).

منظمة العفو الدولية
تحت الأضواء

أزمة اللاجئين في منطقة البحيرات العظمى في إفريقيا

© Betty Press/Panos Pictures

لاجئون روانديون يتزودون بالمياه في منطقة نغارا في تنزانيا

لا سبيل إلى العودة بدون حقوق الإنسان

يُعدُّ نزوح ما يزيد عن مليونين من سكان رواندا وبوروندي عن ديارهم وتشتتهم في المنفى أمداً طويلاً واحدة من أكبر أزمات اللاجئين التي شهدها العالم منذ الحرب العالمية الثانية.

ففي يوليو/تموز ١٩٩٤، فر زهاء مليوني رواندي من بلدهم، في أعقاب مذابح الإبادة الجماعية التي راح ضحيتها نحو مليون نسمة. وكان معظم هؤلاء اللاجئين من طائفة «الهوتو» العرقية التي تمثل أغلبية سكان البلاد. وجاء هذا الفرار بعد أن تغلبت قوات «الجبهة الوطنية الرواندية» على قوات جيش الحكومة الرواندية السابقة والميليشيات المؤيدة لها، والتي كانت بدورها مسؤولة عن ارتكاب مذابح مروعة على نطاق واسع لم يسبق له مثيل.

وفي الوقت نفسه، لايزال أكثر من ٢٠٠ ألف لاجئ من بوروندي يعيشون خارج بلدهم، بينما شُرِّد نحو ٢٠٠ ألف آخرين من ديارهم ونزحوا إلى مناطق أخرى داخل بوروندي، حيث اضطر عشرات الألوف من السكان إلى الرحيل عن ديارهم في أواخر عام ١٩٩٣ وفي عام ١٩٩٤، هرباً من المذابح الواسعة النطاق التي بدأت في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣ عقب اغتيال الرئيس ملشيور نداداي. كما تشير التقديرات إلى أن أكثر من ١٠٠ ألف شخص قد لقوا مصرعهم في بوروندي منذ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣ . ومابرحت قوات الجيش والميليشيات المسلحة، من طائفتي «التوتسي» و«الهوتو» على حد سواء، تقدم على ارتكاب مذابح دامية تستهدف المدنيين؛ ولايزال الآلاف يجدون أنفسهم مرغمين على الرحيل عن ديارهم من جراء ذلك.

وفي ١٩٩٤، بدأت مأساة اللاجئين الروانديين تلقى اهتمام وسائل الإعلام العالمية، وراحت شاشات التلفاز في شتى أنحاء المعمورة تعرض صورهم التي تكاد تنطق بهول الفاجعة التي يعيشونها؛ ولم تلبث المعونات الإنسانية أن تدفقت على هذا البلد. أما حكومات العالم، التي غضت الطرف عن جرائم الإبادة الجماعية التي لاحت نذرها في الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٤، لم تحرك ساكناً للحيلولة دون وقوع المذابح فيما بين إبريل/نيسان ويوليو/تموز ١٩٩٤، فقد علا صوتها فجأة بالتعبير عن قلقها إزاء الوضع في رواندا والبلدان المجاورة.

لايزال الخوف من انتهاكات حقوق الإنسان يحول دون عودة معظم اللاجئين طواعية إلى ديارهم

ورغم مرور ما يقرب من عامين على هذا الوضع، لم يعد إلى رواندا وبوروندي سوى عدد ضئيل لا يكاد يُذكر من اللاجئين؛ وإزاء هذه المشكلة المروعة التي نجمت عن تشريد هذا العدد الهائل من البشر أخذت الضغوط تتزايد من أجل إعادة النازحين بصورة جماعية إلى بلادهم، وبمرور الوقت أصبحت مسألة إعادة اللاجئين تُطرح باعتبارها «الحل» الوحيد للمشكلة، بغض النظر عن المخاطر التي قد يواجهها هؤلاء اللاجئون عند عودتهم. فقد وُضع برنامج لإعادة اللاجئين بشكل طوعي إلى بلادهم، ولكنه لم يلق استجابة ذات بال من اللاجئين أنفسهم. ولم يكد يُوجَّه أي اهتمام للبحث عن حلول بعيدة المدى تتيح لهؤلاء النازحين أن يعودوا إلى حياة آمنة لا مكان فيها لانتهاكات حقوق الإنسان.

ومن المبادئ الراسخة التي يقوم عليها القانون الدولي أنه لا يجوز إعادة أي شخص إلى بلد يُحتَمل أن يكون فيه عرضة لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وهو ما يُعرف بمبدأ «حظر رد اللاجئين». ويمثل عمل منظمة العفو الدولية من أجل اللاجئين أحد أوجه نشاطها الأشمل من أجل حماية حقوق الإنسان؛ إذ تعارض المنظمة إعادة أي شخص قسراً إلى حيث قد يتعرض لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، ومن ثم تسعى منظمة العفو الدولية إلى ضمان أن تقوم الدول بحماية أولئك اللاجئين من العودة على هذا النحو.

ولاتزال الأغلبية الساحقة من هؤلاء اللاجئين الروانديين والبوروندين يعيشون في مخيمات في زائير وتنزانيا وبوروندي، ويتملكهم الخوف لعدم الاطمئنان على مستقبلهم. ففي سبتمبر/أيلول ١٩٩٥، توجه مندوبون من منظمة العفو الدولية إلى المنطقة، وخلصوا إلى أن الخوف من انتهاكات حقوق الإنسان وغياب العدالة يعتبران من العوامل التي لاتزال تثني معظم اللاجئين عن العودة إلى بلادهم بمحض إرادتهم.

ويمكن القول بأن غاية ما يتمناه معظم سكان رواندا وبوروندي وأشد ما يرغبون فيه هو أن يتمكنوا من العيش في سلام في ربوع وطنهم. وقد التأم شملهم مع من بقي على قيد الحياة من أفراد عائلاتهم. وما من شك في أن الإنسان هو حجر الأساس الذي يقوم عليه نجاح أي حل حاسم لأزمة اللاجئين في منطقة البحيرات العظمى بإفريقيا. ومن ثم، تحث منظمة العفو الدولية حكومات العالم كافة على النظر إلى مشكلة هؤلاء اللاجئين باعتبارها إحدى قضايا حقوق الإنسان، وليست مجرد مسألة إنسانية أو سياسية، وعلى أن تجعل من تعزيز حقوق الإنسان وإعلاء شأنها إحدى الأولويات الأساسية.

في أواخر فبراير/شباط ١٩٩٦، كان لايزال هناك قرابة ١,٧ مليون لاجئ رواندي يعيشون في مخيمات اللاجئين منذ يوليو/تموز ١٩٩٤؛ من بينهم نحو مليون لاجئ في زائير، و٥٥٠ ألف لاجئ في تنزانيا، و٩٥ ألف لاجئ في بوروندي.

وفي الوقت نفسه، بلغ عدد اللاجئين البوروندين أكثر من ٢٠٠ ألف؛ من بينهم زهاء ١١٠ ألف لاجئ يعيشون في زائير ونحو ١٠٠ ألف في تنزانيا.

وبالإضافة إلى ذلك، ظل عدد كبير من اللاجئين الذين فروا من رواندا في عامي ١٩٥٩ و١٩٦٠، ومعظمهم من طائفة «التوتسي»، يعيشون في زائير منذ ذلك الحين، حيث يقيم معظمهم في نواحي منطقة مسيسي، التي شهدت هي الأخرى كثيراً من أحداث العنف خلال السنوات الأخيرة، بسبب المصادمات بين من ينحدرون من أصل رواندي، والذين يُعرفون باسم «بني رواندا»، وعدد من الجماعات العرقية الزائيرية الأخرى. ويعود عدد كبير من هؤلاء اللاجئين إلى رواندا في الوقت الراهن.

وقد تفرق شمل كثير من عائلات أولئك اللاجئين، نتيجة لاضطرارهم للفرار بشكل مفاجئ أو إبعادهم قسراً، أو بسبب الأمرين معاً؛ ومن ثم لا يعرف العديدون مكان ذويهم وما إذا كانوا لايزالون على قيد الحياة. وأغلب الظن أن الأطفال هم الذين يتحملون القدر الأكبر من أعباء هذه المأساة.

الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية

وتقوم «المفوضية السامية لشؤون اللاجئين» التابعة للأمم المتحدة وشتى المنظمات غير الحكومية بتقديم المعونات الإنسانية لمخيمات اللاجئين. وتوجد أنشطة اجتماعية وتجارية في بعض المخيمات الكبرى، حيث بادر اللاجئون بتجهيز أماكن مؤقتة تُستخدم كمتاجر، ومراكز صحية، ومطاعم، وقاعات لعرض أفلام الفيديو، ومحال للحلاقة، ومحال للصناعات اليدوية، وكنائس، ومدارس ومكاتب بريد.

كما سعى بعض اللاجئين في زائير للبحث عن سبل للرزق في بلدتي غوما وبوكاغو، لكي يوفروا لأنفسهم موارد إضافية إلى جانب حصص المواد الغذائية التي يحصلون عليها في المخيمات. ولكن هذه المبادرات لا تُقابل بترحاب دائماً من جانب السكان المحليين، ومنذ يوليو/تموز ١٩٩٥ بدأ فرض إجراءات للحد من تلك الأنشطة. وفي فبراير/شباط ١٩٩٦، زادت السلطات الزائيرية من القيود التي تفرضها على الأنشطة التجارية للاجئين، وذلك في إطار خطة لإغلاق مخيمات اللاجئين بشكل تدريجي، والضغط على اللاجئين لحملهم على العودة إلى رواندا.

إلا أن معدل عودة اللاجئين، الذين نزحوا في عامي ١٩٩٣ و١٩٩٤، إلى رواندا وبوروندي بمحض إرادتهم لايزال بطيئاً حتى الآن، وذلك فيما عدا اللاجئين الروانديين في بوروندي، والذين يُضطر كثيرون منهم للعودة إلى رواندا تحت وطأة العنف المتواصل في بوروندي. ويُطلب من اللاجئين الراغبين في العودة أن يقوموا بتسجيل أنفسهم لدى «المفوضية السامية لشؤون اللاجئين»، والتي يتولى مندوبوها مرافقة اللاجئين حتى وصولهم إلى مخيمات في مناطق عبور داخل وطنهم. ولكن وضع العائدين في رواندا يختلف عن مثيله في بوروندي بعد هذه المرحلة؛ ففي رواندا، يعود معظم اللاجئين مباشرة إلى المناطق التي ينحدرون منها؛ أما في بوروندي، فنظراً لتفشي الأخطار قد يتعين على العائدين في بعض الأحيان أن يظلوا بضعة أسابيع في مخيمات مناطق العبور، إلى أن يتوفر قدر من الأمن يتيح لهم مواصلة مسيرتهم.

ورغم الضغوط المتزايدة من جانب البلدان التي ينزح إليها اللاجئون - ولا سيما زائير - فإن من يختارون العودة طواعية إلى رواندا وبوروندي لا يشكلون سوى قلة قليلة لا تكاد تُذكر. ويكمن أحد الأسباب الرئيسية لهذا الإحجام في الخوف من مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان، الفعلية أو المتصورة، التي تهدد اللاجئين لدى عودتهم إلى بلادهم. ومن ثم، ينبغي أولاً معالجة وضع حقوق الإنسان في هذين البلدين، حتى يثق اللاجئون في إمكان عودتهم بأمان.

مخاطر العودة إلى رواندا

كثيراً ما يدور الحديث في رواندا عن احترام حقوق الإنسان، ولكن أعمال القتل وحوادث «الإخفاء» وممارسات التعذيب والاعتقال التعسفي دون محاكمة لاتزال مستمرة دون هوادة. وقد أدت ذكريات مذابح الإبادة الجماعية إلى خلق مناخ من الخوف - الخوف من الوقوع ضحية لأعمال القتل والإجراءات التعسفية التي ينتهجها «الجيش الوطني الرواندي»، والخوف من الأعمال الانتقامية من جانب السكان المحليين، أو الخوف من عودة قوات الجيش والميليشيات المؤيدة للحكومة السابقة، والتي مازالت تروع اللاجئين في زائير وتنزانيا فضلاً عن السكان المدنيين في رواندا. ومن ناحية أخرى، برزت في أوساط أعضاء الحكومة انقسامات عميقة بشأن قضايا حقوق الإنسان. كما برز بوضوح نمط من الانتهاكات التي تستهدف الأشخاص الذين يُعتقد أنهم من معارضي الحكومة أو منتقديها.

الاعتقال دون سند قانوني والوفيات في الحجز

في فبراير/شباط ١٩٩٦، كان هناك ما يزيد عن ٦٦ ألف شخص محتجزين بدون توجيه اتهام لهم أو تقديمهم للمحاكمة، بزعم أن لهم ضلعاً في ارتكاب مذابح الإبادة الجماعية. وقد قُبض على كثيرين منهم بصورة تعسفية، وزُجَّ بهم في سجون شديدة الازدحام، حيث يرزحون تحت ظروف بالغة السوء يمكن اعتبارها من قبيل المعاملة القاسية واللاإنسانية أو

© Crispin Hughes/Panos Pictures

لاجئون من بوروندي في تنزانيا؛ لاتزال احداث العنف في بوروندي تحول دون عودة اللاجئين إلى وطنهم.

المهينة، أو حتى التعذيب. وتشير تقديرات اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى أن ما يزيد عن ٢٣٠٠ معتقل قد لقوا حتفهم في هذه السجون منذ يوليو/تموز ١٩٩٤ . وفي الوقت نفسه، فإن الجهود التي بُذلت في نهاية عام ١٩٩٥ من أجل نقل السجناء إلى أماكن جديدة لم تكد تؤثر في حدة الازدحام، نظراً لاستمرار الاعتقالات.

وتنطوي عودة اللاجئين بصورة جماعية على خطورة شديدة، نظراً لمناخ الخوف السائد حالياً في رواندا فضلاً عن انتشار شعور بالتشكك في اللاجئين، إذ يمكن أن تؤدي مثل هذه العودة إلى زيادة كبيرة في الاعتقالات التعسفية والاحتجاز بدون تهمة ولا محاكمة في ظل ظروف لا يمكن احتمالها.

القتل لأسباب سياسية

استمرت في ظل الحكومة الحالية عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء التي تستهدف المدنيين العزل ممن لا يشكلون أي تهديد للجيش. ورغم أن نطاق هذه الأعمال لا يصل إلى نطاق الفظائع التي ارتكبتها القوات المسلحة التابعة للحكومة الرواندية السابقة والميليشيات المؤيدة لها خلال الفترة من إبريل/نيسان إلى يوليو/تموز ١٩٩٤، فقد شهدت البلاد مذابح مروعة، من قبيل تلك التي وقعت في كاناما في سبتمبر/أيلول ١٩٩٥، وراح ضحيتها ما لا يقل عن ١١٠ مدنيين، والمذبحة الأخرى التي لم يُكشف عنها النقاب، والتي ارتُكبت في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥ في غابة نيونغوي، حيث عُثر على جثث ٢٠ شخصاً على الأقل. وتبين هذه المذابح بجلاء أن حقوق الإنسان لا تلقى سوى الاستخفاف والإزدراء التام من جانب بعض أفراد «الجيش الوطني الرواندي».

وفي بعض الحالات، كانت أعمال القتل تعقب المنازعات على الأملاك، عندما يحاول المالك القانوني لأحد المنازل، مثلاً استرداد منزله الذي استولى عليه مسؤولون عسكريون.

كما وقعت بعض حالات الانتقام الشخصي؛ ففي منطقة كانزنزي بمقاطعة كيغالي الريفية، قامت مجموعة من أربعة رجال بالاعتداء على امرأة وأطفالها الأربعة، كانوا قد عادوا من زائير فقتلوا المرأة وثلاثة من أطفالها بينما تمكن الطفل الرابع من الهرب. ووصف هؤلاء الجناة بأنهم ممن نجوا من مجازر الإبادة الجماعية، وأنهم نفذوا ذلك الاعتداء على سبيل الانتقام من جرائم ذُكر أن مرتكبها هو زوج تلك المرأة، والموجود في السجن بزعم اشتراكه في ارتكاب مذابح إبادة جماعية.

وتشكل الغارات على المناطق الحدودية، والتي تشنها جماعات مسلحة من «الهوتو» تتخذ من زائير وتنزانيا مقراً لها، أحد التهديدات الأخرى المتواصلة، والتي تنطوي على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، من قبيل قتل المدنيين العزل عمداً وتعسفاً.

التسلط والترويع

يرجع السبب في بعض المخاطر التي يتعرض لها اللاجئون عند عودتهم لرواندا إلى الأنشطة التي يقوم بها أفراد الجيش الرواندي السابق والزعماء السياسيون في المخيمات، حيث يتمثل أحد أهدافهم الأساسية في وضع اللاجئين من العودة طواعية، خشية أن يؤدي ذلك إلى تقويض دعائم حملتهم ضد الحكومة الحالية في رواندا، وكشف هوية بعضهم ممن كان لهم دور بارز في مجازر الإبادة الجماعية.

وأحد العناصر الجوهرية في أساليب الهيمنة والترويع الرامية إلى منع اللاجئين من العودة يتمثل في بث معلومات ملفقة وشائعات مغرضة مبالغ فيها، مما

إحدى حافلات «المفوضية السامية لشؤون اللاجئين» تنقل اللاجئين إلى مخيم في إحدى مناطق العبور في رواندا.

يؤدي إلى اقتناع جميع اللاجئين تقريباً بأن رواندا بلد يتفشى الرعب والفزع في ربوعه، وأن جميع العائدين سوف يتعرضون للتعذيب أو القتل فور عودتهم.

ومما يضاعف من هذه المخاوف استمرار حالة الشلل الذي أصاب الجهاز القضائي؛ فحتى مارس/آذار ١٩٩٦، أي بعد مرور ما يقرب من عامين على بدء مذابح الإبادة الجماعية في رواندا، لم يكن قد قُدم أي شخص إلى ساحة العدالة لمحاكمته على تلك الجرائم التي ارتكبت في حق الإنسانية. أما اللجان التي شُكلت لتقديم توصيات بالإفراج عن المعتقلين الذين لا تتوفر ضدهم أدلة كافية فتكاد تكون عاجزة تماماً عن القيام بمهامها. وهكذا، فقد توارت العدالة وحل محلها الشك والاعتقال التعسفي.

إمكان العودة الآمنة

وعلى الرغم من كل ما سبق، فيبدو أن كثيرين من اللاجئين الذين عادوا إلى رواندا منذ أغسطس/آب ١٩٩٥ لم يصبهم أي سوء ولم يتعرضوا لأي من انتهاكات حقوق الإنسان.

ففي ٢٠ أغسطس/آب ١٩٩٥، على سبيل المثال، قام الجيش الزائيري بترحيل ١٣ ألف لاجئ رواندي قسراً من مخيم موغونغا، وكان من بينهم عامل ميكانيكي وزوجته وطفلهما الرضيع الذي لا يزيد عمره عن شهر. وقد عاد هذان الزوجان إلى قريتهما في غيسا بمنطقة روبافو في مقاطعة غيسني، وأقاما في بادئ الأمر مع بعض أقاربهم، حيث كان آخرون قد استولوا على منزلهما؛ ثم علما أن من حقهما استرداد المنزل فعادا إليه، وبعد أربعة أيام رحل أولئك الذين استولوا عليه بصورة غير قانونية. وقد أعرب الزوجان عن سعادتهما بالعودة إلى رواندا، وقالا إنهما يشعران بالأمان ويعيشان في سلام.

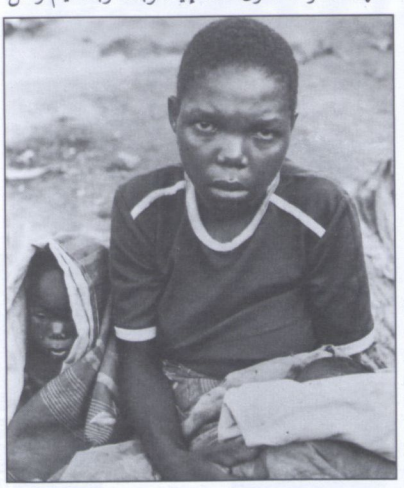

كانت هذه المرأة وأطفالها ضمن ما يقرب من ٢٠٠ ألف شخص شُرّدوا من ديارهم داخل بوروندي.

© Martin Adler/Panos Pictures

إلا أن ثمة آخرين كانوا أسوأ حظاً؛ ففي مقاطعة كيبوي الواقعة على الحدود مع زائير، قُبض على نحو ٩٠ من اللاجئين العائدين قبل نهاية يناير/كانون الثاني ١٩٩٦، حسبما ورد.

مخاطر العودة إلى بوروندي

يختلف الوضع في بوروندي إلى حد كبير عنه في رواندا؛ إذ تشهد بوروندي حرباً أهلية دامية وحالة من الفوضى شبه الكاملة، تتسم بانتشار العنف، وتفشي أعمال القتل العرقية ذات الدوافع السياسية التي تستهدف المدنيين العزل، فضلاً عن عمليات التطهير العرقي، حيث يُجبَر من ينتمون إلى طائفتي «الهوتو» أو «التوتسي» على الرحيل عن مناطق بعينها، في إطار سياسة من انتهاكات حقوق الإنسان، معظم ضحاياها من النساء والأطفال والكهول. وخلال عام ١٩٩٥ بلغ عدد من يُقتلون شهرياً نحو ١٥٠٠ شخص في المتوسط.

ومن بين ضحايا هذا الوضع سباك من بلدة بوبانزا يبلغ من العمر ٣٦ عاماً؛ فقد فر إلى زائير في ٥ مايو/أيار ١٩٩٥، بعد أن تعرضت قريته لهجوم شنته ميليشيات من «التوتسي» في وجود الجيش، الذي تقاعس عن التدخل. وفي ٢١ أغسطس/آب، أعيد هذا الشخص ضمن حوالي ٢٠٠ ألف لاجئ بوروندي أُبعدوا قسراً من زائير. وأثناء وجوده في مخيم غاتومبا الذي يمكث فيه اللاجئون مؤقتاً، علم أن منزله قد دُمّر، فأحس بأنه قد صار من المستحيل أن يعود إلى قريته، ومن ثم آثر البقاء في مناخ الأمن النسبي في المخيم. وهكذا، أصبح هذا الشخص، مثل كثيرين من غيره من اللاجئين، يشعر بأن الأبواب أُوصدت دونه من كل الجهات، فقد أُعيد كرهاً من مخيم اللاجئين في زائير، ولم يعد بمقدره الرجوع إلى داره في بوروندي، كما لا يمكنه التوجه إلى تنزانيا لأن الحدود بينها وبين بوروندي قد أُغلقت.

وكثيراً ما تُغفَل مأساة أولئك الذين تشتتوا أو شُردوا من ديارهم ونزحوا إلى مناطق أخرى داخل وطنهم، حيث ينصب اهتمام المجتمع الدولي في المقام الأول على النازحين الذين فروا إلى ما وراء حدود بلدهم. وتوجد داخل بوروندي عدة مخيمات تأوي أشخاصاً شُردوا من ديارهم في بوروندي، ويقع معظمها في شمال البلاد. وكثيراً ما تتعرض هذه المخيمات للهجمات، حتى مع وجود جنود يتولون حراستها، وهو الأمر الذي جعل بعض الأشخاص

يضطرون إلى الفرار من مكان إلى آخر أكثر من ثلاث مرات منذ وقوع المذابح الواسعة النطاق في ١٩٩٣ .

وعلى ضوء هذه الحقائق، فلا بد من التأكيد على أن من شُرِّدوا داخل أوطانهم من حقهم أيضاً أن يحظوا بحماية كافية تكفل لهم حقوقهم الإنسانية.

دور المجتمع الدولي

في منطقة البحيرات العظمى في إفريقيا، وجد المجتمع الدولي نفسه أمام واحدة من أكبر أزمات اللاجئين في العالم، ولكنه تقاعس عن التصدي للتحديات التي فرضتها هذه الأزمة.

فلا شك أن تدفق أعداد هائلة من اللاجئين بصورة مفاجئة على إحدى الدول يثقل كاهلها بأعباء ضخمة تحد من قدرتها على التصدي لهذا الظرف. ومن واجب حكومات الدول الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية أن تساعد مثل هذه الدول على توفير حماية فعالة ودائمة لأولئك الذين تحدق بهم الأخطار. وقد أدى تواجد هذه الأعداد المهولة من النازحين من رواندا وبوروندي لفترات طويلة إلى آثار مدمرة على البلدان التي لجأوا إليها، ولا سيما زائير وتنزانيا وبوروندي، وانعكس ذلك على اقتصادها وعلى أوضاع الأمن والظروف البيئية فيها. ويمكن القول إجمالاً أن المجتمع الدولي قد تقاعس فيما بذله من جهود عن تحمل قدر المسؤولية عن أزمة اللاجئين في منطقة البحيرات العظمى، والتي تحملت بلدان المنطقة النصيب الأعظم من أعبائها وتبعاتها.

وفي ١٩ أغسطس/آب ١٩٩٥، بدأت زائير في إعادة اللاجئين قسراً إلى رواندا وبوروندي، حيث كان نحو ١٥ ألف شخص يُرحَّلون قسراً كل خمسة أيام. وربما كان سعي الحكومة الزائيرية إلى الحصول على مزيد من المساعدات المادية من الجهات المانحة أحد الأسباب التي حدت بها إلى البدء في إعادة اللاجئين رغماً عنهم، وإلى إصدار قرار بأن يكون يوم ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥ الموعد النهائي لإعادة جميع اللاجئين الباقين. فقد تراجعت زائير عن هذا القرار بعد أن استؤنف إمدادها بالمعونات والموارد الأخرى. وبغض النظر عن الدافع الحقيقي وراء الإجراءات التي اتخذتها زائير، فمن الواضح أن هذا الوضع يشكل سابقة خطيرة، إذ إن من شأنه أن يشجع بلداناً أخرى على استخدام اللاجئين إليها كوسيلة للضغط على المجتمع الدولي من أجل الحصول على معونات. ومن ثم، يجب على الجهات المانحة أن تكفل عدم لجوء أية دولة إلى إعادة اللاجئين قسراً وتعريض حياتهم للخطر بحجة أن ذلك يدفع الدول الأخرى إلى الوفاء بالتزاماتها.

وفي تطور آخر خطير، أعلنت السلطات الزائيرية، في فبراير/شباط ١٩٩٦، أن مخيمات اللاجئين سوف تُغلق بشكل تدريجي. كما لجأت السلطات إلى نشر قوات حول بعض المخيمات، وإلى فرض مزيد من القيود على تنقل اللاجئين وعلى أنشطتهم التجارية، وذلك في محاولة للضغط عليهم من أجل حملهم على العودة. أما «المفوضية السامية لشؤون اللاجئين»، والتي تخضع هي الأخرى لضغوط من الدول المانحة للمعونات من أجل إعادة اللاجئين إلى بلادهم بأسرع وقت ممكن، فقد تعاونت إلى حد ما مع هذه الإجراءات، على ما يبدو، عن طريق الاستمرار في تشجيع عملية إعادة اللاجئين دون استيفاء النظر في ظروف سلامتهم داخل رواندا.

وقد دأبت منظمة العفو الدولية، منذ عام ١٩٩٤، على المطالبة بنشر مراقبين لرصد وضع حقوق الإنسان في رواندا وبوروندي. فعلى الرغم من الصعوبات العديدة التي واجهتها العمليات الدولية لحماية حقوق الإنسان، فقد أظهرت تجربة رواندا، التي توجد فيها إحدى عمليات الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان، أن بوسع المراقبين أن يضطلعوا بدور إيجابي في المناطق التي تشهد انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان؛ إذ كان وجودهم مبعثاً للطمأنينة في نفوس السكان في رواندا، وكذلك اللاجئين الذين يحلمون بالعودة إلى ديارهم.

وعلى العكس من ذلك، فإن الوضع في بوروندي آخذ في التدهور بصورة مطردة؛ ومع ذلك لا توجد هناك حتى الآن عملية دولية ترمي إلى توفير ضمانات للسكان وبث الطمأنينة في نفوسهم على غرار العملية القائمة في رواندا، وذلك على الرغم من الوعود المتكررة بهذا الشأن من جانب الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي. وغني عن القول أن احترام حقوق الإنسان يمثل الأساس المتين لنجاح أي حل لأزمة اللاجئين في منطقة البحيرات العظمى.

ومن ثم، تدعو منظمة العفو الدولية جميع حكومات العالم وجميع المنظمات المعنية إلى أن تحترم بشكل كامل المعايير الدولية المتعلقة بحماية اللاجئين، وألا تقدم على إعادة اللاجئين قسراً، أو الضغط عليهم لحملهم على العودة إلى حيث قد يصبحوا عرضة لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

كما تهيب المنظمة بدول العالم أن تدرك جيداً أن إقامة نظام قضائي عادل ونزيه في رواندا وبوروندي شرط لا غنى عنه لعودة اللاجئين طواعية لحماية حقوق الإنسان على المدى البعيد. ويجب على جميع الدول أن تسارع بتقديم ما يلزم من الدعم والموارد لتهيئة تلك الظروف.

ومن ناحية أخرى، أصدرت منظمة العفو الدولية، في ٢٠ فبراير/شباط ١٩٩٦، تقريراً صاحب نشره عقد مؤتمر صحفي في جنيف، حيث اجتمع مندوبو منظمة العفو الدولية مع ممثلي «المفوضية السامية لشؤون اللاجئين»، لمناقشة بواعث قلق منظمة العفو الدولية بشأن عودة اللاجئين بشكل طوعي وآمن، وقد دعت المنظمة «المفوضية السامية لشؤون اللاجئين» إلى أن تبادر، على وجه الخصوص، بالإعلان عن إدانتها لأي خرق للالتزامات الدولية بشأن اللاجئين من جانب الدول التي يلجأ إليها النازحون، مثل زائير، كما دعت المنظمة إلى عدم التهوين من حجم مخاطر العودة إلى رواندا. وأعربت منظمة العفو الدولية عن تخوفها من احتمال أن تؤدي عودة اللاجئين بأعداد كبيرة إلى تصعيد كبير في انتهاكات حقوق الإنسان.

• **رواندا وبوروندي: العودة إلى الوطن بين الشائعات والحقائق** (رقم الوثيقة: AFR 02/01/96)

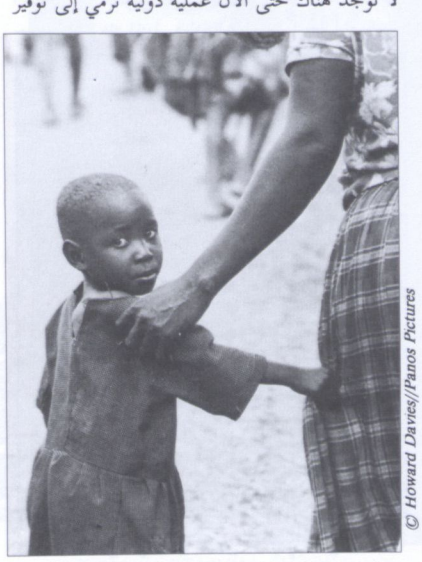

© Howard Davies//Panos Pictures

احد اللاجئين الروانديين لدى وصوله إلى زائير

بعض دعاة حقوق الإنسان الإسبانيين، وبينهم أعضاء في منظمة العفو الدولية، في ختام مسيرة طويلة سيراً على الأقدام من برشلونة إلى مقر الأمم المتحدة في جنيف، حيث سلموا رسالة موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة تنادي بإقرار السلام واحترام حقوق الإنسان في رواندا وبوروندي.

ما الذي يمكنك أن تفعله

يُرجى منك المبادرة بالكتابة إلى حكومة بلدك، مناشداً إياها استخدام نفوذها في المساعدة على إعادة إقرار العدل واحترام حقوق الإنسان في رواندا وبوروندي، مما يتيح للاجئين أن يعودوا إلى ديارهم آمنين معززين.

كما يُرجى منك أن تدعو حكومة بلدك إلى تذكير حكومتي زائير وتنزانيا بأن من واجبها توفير حماية فعالة ودائمة لأولئك اللاجئين إلى أن يتسنى لهم العودة إلى ديارهم آمنين.

مناشدات عالمية

ميانمار

يو با با لاي U Pa Pa Lay، ويو لو زاو U Lu Zaw (الصورة أعلاه)، ممثلان هزليان حُكم عليهما بالسجن سبع سنوات، بعدما اعتُقلا مع ستة آخرين من أعضاء فرقة رقص كانت تقدم عرضاً في احتفال بعيد الاستقلال، أُقيم في ٤ يناير/كانون الثاني ١٩٩٦، في ساحة منزل داو أونغ سان سو كي، زعيمة «الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية»، وهي حزب المعارضة الرئيسي في ميانمار. وقد أُطلق سراح أفراد الفرقة في وقت لاحق. كما حُكم على اثنين من مديري الفرقة، هما **يو مينت ثين U Myint Thein، ويو أونغ صو Aung soe**، بالسجن سبع سنوات بسبب أنشطتهما السياسية السلمية.

ووُجّهت التهم للأشخاص الأربعة بموجب قانون يعاقب كل من «يعتزم أو يتسبب في الإخلال بأخلاقيات أو سلوك جماعة من الناس أو عامة الناس، أو الإخلال بالأمن أو بدعائم الاستقرار في الاتحاد ...». وكان قد قُبض على يو با با لاي من قبل في عام ١٩٩١، وأمضى سنتين في السجن عقاباً على إلقاء نكتة سياسية تنطوي على السخرية من السلطات العسكرية وتأييد «الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية».

وصدرت الأحكام على الأشخاص الأربعة إثر محاكمة جائرة عُقدت في سجن ماندلاي. والمعروف أن ممارسات التعذيب وصنوف المعاملة السيئة شائعة في سجون ميانمار، كما أن الأوضاع في هذه السجون بعيدة كل البعد عما تقتضيه المعايير الدولية.

◆ **يرجى كتابة** مناشدات تطالب بالإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن كل من يو با با لاي، ويو لو زاو، ويو مينت ثين، ويو أونغ صو، كما تطالب بتقديم تأكيدات بأن هؤلاء المسجونين سيعاملون وفقاً للمعايير الدولية أثناء اعتقالهم؛ تُرسل المناشدات إلى:

Senior General Than Shwe/ Chairman/ State Law and Order Restoration Council/ c/o Ministry of Defence/ Signal Pogoda Road/ Yangon/ Union of Myanmar.

الجمهورية الدومينيكية

الدكتور نارسيسو غونزاليز Dr. Narciso Gonzalez، أستاذ جامعي وكاتب صحفي وأب لأربعة أبناء، يبلغ من العمر ٥٤ عاماً؛ وقد «اختفى» مساء ٢٦ مايو/أيار ١٩٩٤، عقب خروجه من إحدى دور السينما في مدينة سانتو دومينغو؛ ولا يُعرف مكانه حتى الآن.

وذكر بعض شهود العيان أن نارسيسو غونزاليز أُجبر على ركوب سيارة حكومية بعد خروجه من السينما، إذ اقتاده أفراد من القاعدة العسكرية ج - ٢ إلى مقر القوات المسلحة - فيما زُعم - حيث تعرض للتعذيب، على مايبدو، ثم نُقل إلى أحد مخافر الشرطة. ويُخشَى أن يكون قد تُوفي أثناء نقله من هناك إلى مقر قيادة الشرطة الوطنية.

والجدير بالذكر أن نارسيسو غونزاليز كان يمارس نشاطاً سياسياً منذ الستينيات؛ وقد بدأ منذ عهد قريب يكتب مقالات سياسية ساخرة في عدة صحف، ومن بينها مقالة نُشرت في مجلة لامورالا، قبل بضعة أيام من الانتخابات الرئاسية التي أُجريت في ١٦ مايو/أيار ١٩٩٤، وانتقد فيها الرئيس يواقن بالاغوير ريكاردو.

وفيما بعد طالب نارسيسو غونزاليز بإغلاق جامعة سانتو دومينغو ذات الإدارة الذاتية، التي كان يعمل بها، احتجاجاً على الانتخابات التي زُعم أنها اتسمت بالتزوير والتلاعب. كما ألقى خطبة في الجامعة تحدث فيها عن الفساد الحكومي وتزوير الانتخابات.

وفي معرض الرد على مناشدات منظمة العفو الدولية، ذكر قائد الشرطة الوطنية آنذاك أن نارسيسو غونزاليز لم يُعتقل مطلقاً على أيدي أفراد من الشرطة الوطنية، وأن ثمة جهوداً تُبذَل لمعرفة مكان وجوده. ولكن، على حد علم منظمة العفو الدولية، لم يتم إجراء أية تحقيقات رسمية مستقلة بخصوص ملابسات «اختفائه».

◆ **يرجى كتابة** خطابات تحث السلطات على المسارعة بإجراء تحقيق نزيه في ملابسات «إخفاء» نارسيسو غونزاليز؛ تُرسل الخطابات إلى:

Dr. Joaquín Balaguer Ricardo/ Presidente de la República/ Palacio Nacional/ Santo Domingo/ Dominican Republic.

المغرب والصحراء الغربية

كلثوم أحمد لعبيد الونات، سيدة تبلغ من العمر ٢٤ عاماً، وتقضي حالياً حكماً بالسجن لمدة ٢٠ عاماً، صدر عليها بعد محاكمة جائرة في يوليو/تموز ١٩٩٣ . وكان قد قُبض عليها في بلدة سمارة في ١٠ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢، لدى اندلاع مظاهرات في عدة مدن بالصحراء الغربية. وورد أن المتظاهرين كانوا يطالبون باستقلال الصحراء الغربية، والإفراج عن الصحراويين المعتقلين و«المختفين»؛ كما احتجوا على إجراء الانتخابات البرلمانية المغربية في الصحراء الغربية (استناداً إلى شروط استفتاء كان من المقرر إجراؤه تحت إشراف الأمم المتحدة في عام ١٩٩٢، ولكن تم تأجيله منذ ذلك الحين). ومنظمة العفو الدولية تعتبر كلثوم أحمد لعبيد الونات في عداد سجينات الرأي.

وقد احتُجزت كلثوم ، بعد القبض عليها، في معتقل سري لمدة ١٠ أشهر، دون أن يُسمح لها برؤية أسرتها أو الاتصال بها أو بالمحامين أو بالحصول على رعاية طبية، كما تعرضت للتعذيب والإيذاء الجنسي والضرب، حسبما زُعم.

وفي ٢٩ يوليو/تموز ١٩٩٣، مثلت للمحاكمة أمام المحكمة العسكرية مع خمسة آخرين، حيث وُجّهت إليهم تهمة تهديد أمن الدولة الخارجي وإحراق ممتلكات عمداً. وأُجريت المحاكمة في جلسات سرية، ولم يُسمح لكلثوم والمتهمين معها بالاستعانة بمحام قبل بدء المحاكمة، ثم أُدينوا جميعهم استناداً إلى محاضر الشرطة، التي ذكروا في المحكمة أنهم أُجبروا على التوقيع عليها بعد أن تعرضوا للتعذيب.

وخلال المحاكمة، أقرت كلثوم أحمد لعبيد الونات بأنها شاركت في مظاهرات سلمية، ولكنها نفت ارتكاب أي عمل من أعمال العنف سواء أثناء المظاهرات أو في أي وقت آخر. وبعد انتهاء المحاكمة، احتُجزت كلثوم مرة أخرى في عزلة تامة عن العالم الخارجي حتى سُمح لأسرتها بزيارتها للمرة الأولى نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ .

◆ **يرجى كتابة** مناشدات تطالب بإطلاق سراح كلثوم أحد لعبيد الونات فوراً ودون قيد أو شرط؛ وتُرسل المناشدات إلى:

السيد عبد الرحمن أمالو/ وزير العدل/ وزارة العدل/ قصر المأمونية/ الرباط/ المغرب.

مناشدات

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم في هذا الباب.

بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية للأحرار ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص.

الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

تنبيه: لا يجوز للأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم.

تحرك طبي

العاملون بالمهن الطبية: قوة من أجل التغيير

يُعدُّ إقدام الحكومات على حجب الأدلة الطبية أحد العوائق الكبرى التي تحول دون كشف النقاب عن انتهاكات حقوق الإنسان. أما إذا توفر دليل لا يمكن تجاهله، فقد تُمارس ضغوط على الأطباء لكي يكتبوا تقارير طبية مضللة أو يمتنعوا عن كتابة أي شيء على الإطلاق. وقد أصدرت منظمة العفو الدولية مؤخراً تقريراً جديداً يتناول هذه المشاكل، ويعرض بعض التغييرات الواجب إحداثها من أجل تعزيز دور الأدلة الطبية. وآذن نشر هذا التقرير ببدء حملة عالمية لمنظمة العفو الدولية، من المقرر أن تستمر خلال معظم عام ١٩٩٦ .

والجدير بالذكر أن كثيراً من العاملين في المهن الطبية ظلوا منذ ما يقرب من عقدين من الزمان من الأعضاء النشطين في منظمة العفو الدولية، حيث نُظمت مجموعات من الأطباء والممرضين في بادئ الأمر بغرض التركيز على توثيق ممارسات التعذيب وإماطة اللثام عنها، وتعزيز حقوق الإنسان والأخلاقيات المهنية الطبية، وذلك في أعقاب أول مؤتمر دولي تعقده منظمة العفو الدولية من أجل إلغاء التعذيب في عام ١٩٧٣ . وتوجد حالياً مجموعات لأصحاب المهن الطبية تابعة للمنظمة في أكثر من ٣٠ دولة. وقد التقى ممثلون لهذه الشبكة في لندن في مايو/أيار ١٩٩٥، واعتمدوا «إعلان لندن» الذي دعا إلى الدفاع عن حقوق الإنسان وإعلاء شأنها في شتى أنحاء العالم، وإلى تطبيق المهارات الإكلينيكية وآداب المهنة في الدفاع عن حقوق الإنسان، وإلى تحرك الجمعيات والمنظمات المهنية للدفاع عمن تتهددهم مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان، فضلاً عن التحرك لمناهضة انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها العاملون في ميدان الطب.

كما حث الإعلان جميع المهنيين الطبيين على التكاتف مع منظمة العفو الدولية في سبيل تحقيق تلك الأهداف.

* انظر تقرير: **وصفة علاجية للتغيير: المهنيون الطبيون وفضح انتهاكات حقوق الإنسان** (رقم الوثيقة: ACT 75/01/96).

منظمة العفو الدولية تبدأ حملتها العالمية بشأن الصين في تايلند

قامت شرطة مكافحة الشغب في تايلند بمنع بيير سانيه، أمين عام منظمة العفو الدولية، من تسليم نسخة من تقرير المنظمة عن انتهاكات حقوق الإنسان في الصين إلى السفارة الصينية في العاصمة التايلندية بانكوك. وكان وفد من منظمة قد سافر إلى تايلند لبدء حملة عالمية يشارك فيها أعضاء المنظمة في أكثر من ٧٠ دولة، وتشمل تنظيم مظاهرات جماهيرية وجمع التوقيعات على الالتماسات، بالإضافة إلى أنشطة التأثير في الحكومات والسعي لكسب تأييدها. وفي ١٣ مارس/آذار ١٩٩٦، وهو موعد بدء الحملة، اعتُقل اثنان من أعضاء وفد منظمة العفو الدولية في بانكوك، في محاولة لمنعهم من الاشتراك في مؤتمر صحفي.

وفي الوقت نفسه، اتسم رد فعل السلطات الصينية بالعداء، حيث رفض المسؤولون مقابلة مندوبي منظمة العفو الدولية في بكين وفي بانكوك، إلا أن المندوبين ظلوا متمسكين بموقفهم ولم تفتر عزيمتهم، وهو ما عبر عنه بيير سانيه بقوله «بوسعهم أن يوصدوا الأبواب في وجوهنا، ولكنهم لا يستطيعون إخراسنا».

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية

تصدر كل شهر بالإسبانية والإنكليزية والعربية والفرنسية لتطلعك على بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها من اجل حقوق الإنسان في شتى انحاء العالم، فضلاً عن التقارير التفصيلية. ويمكن الحصول عليها بالاتصال بالعنوان المذكور ادناه.

سوريا

وفاة سجين في اليوم التالي لإطلاق سراحه

لم ينعم سجين الرأي كريم الحاج حسين بالحرية طويلاً؛ فقد أُطلق سراحه من السجن في ٢٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥، ولكنه لم يلبث أن تُوفي في اليوم التالي من جراء إصابته بالتهاب سحائي درني، حسبما ورد. وكان كريم الحاج حسين قد نُقل إلى المستشفى قبل وفاته بأسبوع، بعد أن ظل مضرباً عن الطعام ثلاثة أيام، ولكنه سرعان ما غادر المستشفى نظراً لأن حالته ميؤس منها، على ما يبدو. ويُذكر أن مدة الحكم الصادر ضد كريم الحاج حسين بالسجن ثماني سنوات قد انقضت في أغسطس/آب ١٩٩٥، ولكن السلطات استمرت في احتجازه دون سند قانوني.

وقد أُلقي القبض على كريم الحاج حسين في أغسطس/آب ١٩٨٧، واحتجز دون توجيه أي تهمة إليه أو محاكمته طيلة سنوات عدة قبل مثوله للمحاكمة أمام محكمة أمن الدولة العليا. وفي ٢٧ فبراير/شباط ١٩٩٤، حُكم عليه بالسجن ثماني سنوات لصلته «بحزب العمل الشيوعي». وحيث أنه لم يستخدم العنف ولم يدعُ إلى استخدامه، فإن منظمة العفو الدولية ترى أن السبب الوحيد في سجنه هو أنشطته السياسية السلمية. والمعروف أن محكمة أمن الدولة العليا لا تتقيد بقواعد الإجراءات القضائية المعمول بها في سوريا، والتي تُطبَّق في القضايا الجنائية العادية، كما تُعد إجراءات هذه المحكمة قاصرة للغاية عن الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

وتخشى منظمة العفو الدولية أن تكون وفاة كريم الحاج حسين قد نجمت عن نقص العلاج الطبي الملائم أثناء اعتقاله؛ كما تشعر المنظمة بالقلق أنه ظل مسجوناً بعد انقضاء مدة العقوبة المفروضة عليه.

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 EASTON STREET, LONDON WC1X 8DJ, UNITED KINGDOM.

قيمة الاشتراك ٧ جنيهات إسترلينية (١٣ دولاراً امريكياً) لـ ١٢ عدداً. الترقيم الدولي 0308 6887 ـ رقم الوثيقة: NWS 21/05/96